

## وسائل الشيعة

[ 239 ] محمد بن تسنيم، عن العباس بن عامر، عن ابن بكير، عن سلام بن غانم، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: من قم مسجدا كتب الله له عتق رقبة، ومن أخرج منه ما يقضي عينا كتب الله عز وجل له كفلين من رحمته. ورواه أحمد بن أبي عبد الله في (المحاسن) مثله (1). 33 - باب استحباب اختيار الصلاة في المسجد منفردا على الصلاة في غيره جماعة (6439) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال. سألته عن الرجل يصلي في جماعة في منزله بمكة أفضل أو وحده في المسجد الحرام ؟ فقال: وحده. (6439) 2 - محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الاعمال) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين (1) بن سعيد، عن محمد بن سنان قال: سمعت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) يقول: الصلاة في مسجد الكوفة فردا أفضل من سبعين صلاة في غيره جماعة. ورواه ابن قولويه في (المزار) كما يأتي (2). (6441) 3 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد، عن علي بن

(1) المحاسن: 56 / 87. الباب 33 فيه 5

أحاديث 1 - الكافي 4: 527 / 11. 2 - ثواب الاعمال: 50. (1) في نسخة: الحسن (منه قده).

(2) يأتي في الحديث 24 من الباب 44 من هذه الأبواب. 3 - التهذيب 3: 261 / 734. (\*)